

افتتح الملتقى الثاني للتوجيه والإرشاد بمشاركة رؤساء المكاتب الثقافية في دول الابتعاث

الحرف: التعليم العالي شريك إستراتيجي في خطة التنمية



الحروف يتفقد أعمال الملتقى



وزير الحروف في افتتاح الملتقى الثاني للتوجيه والإرشاد بحضور رؤساء المكاتب الثقافية

كتب فارس العبدان

أوضح وزير التربية والتعليم العالي دناتيف الحروف أن الملتقى الثاني للتوجيه والإرشاد الذي تنظمه وزارة التعليم العالي يتغير بوجود رؤساء المكاتب الثقافية في جميع دول الابتعاث مشددا على أن التعليم العالي بعد شريكا استراتيجيا في خطة التنمية.

وأشار الحروف خلال افتتاحه للملتقى صباح أمس بصالحة ٧ بباريس المعابر بمشاركة وزير التعليم العالي راشد التويهش ومديرية إدارة المهاجرات ميسرة الفلاح ورؤساء المكاتب الثقافية، أن الوزارة أعلنت عن خطة البعثات العام الحالي حيث تم توفير 4500 مقعد وحصة الوزارة على تنفيذ هذا الملتقى للجامعة على تساؤلات إباناً علينا طلبة الأجانب في التقديم للبعثات أو أولياء أمورهم الذين يشكرون عنصر هام في اختبارات الطالب وهو قبل على تلك المرحلة.

وأفاد الحروف بأن المعرض مستمر على مدار ٣ أيام في

فترات صباحية ومسائية، داعياً

جميع الطلاب والطالبات وأولياء

آمورهم للحضور.

ومن ناحية أخرى لفت الحروف

دول الابتعاث المختلفة شديدة

وتوجيهها وارشادها بما يحقق

على دور وزارة التعليم العالي

مؤتمراً المكاتب الثقافية الذي عقد



حضور مكثف من طلبة البعثات وأولياء أمورهم

خصصنا ٥٥ مقعداً للمعاقين و٥٥ أخرى لمن يرغب بالتخصص في خدمتهم

لدراسة الطب في هولندا وكندا والولايات المتحدة الأمريكية، ووضحاً أن كشف الحروف إن خطبة البعثات في إيرلندا والمملكة المتحدة، وأنشئوا مكتباً تخصصت فرقه في قاعد الطب وذلك تخصص مساعد لدراسة الطب في جامعة الخليج العربي في مملكة البحرين وكليه الجراحين، موضحاً أن تم توفير مقاعد لذوي الاحتياجات الخاصة، ذوي الاعياد، مركز نظم المعلومات بالوزارة يعمل حالياً للتوفير في كلية ش gioveanii في طلب الترشيح أن يتولى بنفسه كتابة البيانات المبنية في طلب الترشيح وتوفيقه وإن يدفع مبلغ التأمين المنصوص عليه وقدره ٥٠٠ دينار كويتي ويحصل على اتصال بالساد.

وأضافت أن الشروط تتضمن أيضاً أن يكون سبق الحكم على

اللبناني بمقاعدة جنابه أو في جريمة مخلة بالشرف أو الإهانة ما

لم يكن رد إليه اعتباره داعية طالب الترشيح إلى تقديم للأداء

وحتى الثانية فهو لتقديم الطلبات تصطحب معه شهادة الجنسية

الإصلية وكتابتها.

وأضافت أن الشروط تتضمن أيضاً أن يكون سبق الحكم على

اللبناني بمقاعدة جنابه أو في جريمة مخلة بالشرف أو الإهانة ما

لم يكن رد إليه اعتباره داعية طالب الترشيح إلى تقديم للأداء

وحتى الثانية فهو لتقديم الطلبات تصطحب معه شهادة الجنسية

الإصلية وكتابتها.

وأضافت أن الشروط تتضمن أيضاً أن يكون سبق الحكم على

اللبناني بمقاعدة جنابه أو في جريمة مخلة بالشرف أو الإهانة ما

لم يكن رد إليه اعتباره داعية طالب الترشيح إلى تقديم للأداء

وحتى الثانية فهو لتقديم الطلبات تصطحب معه شهادة الجنسية

الإصلية وكتابتها.

وأضافت أن الشروط تتضمن أيضاً أن يكون سبق الحكم على

اللبناني بمقاعدة جنابه أو في جريمة مخلة بالشرف أو الإهانة ما

لم يكن رد إليه اعتباره داعية طالب الترشيح إلى تقديم للأداء

وحتى الثانية فهو لتقديم الطلبات تصطحب معه شهادة الجنسية

الإصلية وكتابتها.

وأضافت أن الشروط تتضمن أيضاً أن يكون سبق الحكم على

اللبناني بمقاعدة جنابه أو في جريمة مخلة بالشرف أو الإهانة ما

لم يكن رد إليه اعتباره داعية طالب الترشيح إلى تقديم للأداء

وحتى الثانية فهو لتقديم الطلبات تصطحب معه شهادة الجنسية

الإصلية وكتابتها.

وأضافت أن الشروط تتضمن أيضاً أن يكون سبق الحكم على

اللبناني بمقاعدة جنابه أو في جريمة مخلة بالشرف أو الإهانة ما

لم يكن رد إليه اعتباره داعية طالب الترشيح إلى تقديم للأداء

وحتى الثانية فهو لتقديم الطلبات تصطحب معه شهادة الجنسية

الإصلية وكتابتها.

وأضافت أن الشروط تتضمن أيضاً أن يكون سبق الحكم على

اللبناني بمقاعدة جنابه أو في جريمة مخلة بالشرف أو الإهانة ما

لم يكن رد إليه اعتباره داعية طالب الترشيح إلى تقديم للأداء

وحتى الثانية فهو لتقديم الطلبات تصطحب معه شهادة الجنسية

الإصلية وكتابتها.

وأضافت أن الشروط تتضمن أيضاً أن يكون سبق الحكم على

اللبناني بمقاعدة جنابه أو في جريمة مخلة بالشرف أو الإهانة ما

لم يكن رد إليه اعتباره داعية طالب الترشيح إلى تقديم للأداء

وحتى الثانية فهو لتقديم الطلبات تصطحب معه شهادة الجنسية

الإصلية وكتابتها.

وأضافت أن الشروط تتضمن أيضاً أن يكون سبق الحكم على

اللبناني بمقاعدة جنابه أو في جريمة مخلة بالشرف أو الإهانة ما

لم يكن رد إليه اعتباره داعية طالب الترشيح إلى تقديم للأداء

وحتى الثانية فهو لتقديم الطلبات تصطحب معه شهادة الجنسية

الإصلية وكتابتها.

وأضافت أن الشروط تتضمن أيضاً أن يكون سبق الحكم على

اللبناني بمقاعدة جنابه أو في جريمة مخلة بالشرف أو الإهانة ما

لم يكن رد إليه اعتباره داعية طالب الترشيح إلى تقديم للأداء

وحتى الثانية فهو لتقديم الطلبات تصطحب معه شهادة الجنسية

الإصلية وكتابتها.

وأضافت أن الشروط تتضمن أيضاً أن يكون سبق الحكم على

اللبناني بمقاعدة جنابه أو في جريمة مخلة بالشرف أو الإهانة ما

لم يكن رد إليه اعتباره داعية طالب الترشيح إلى تقديم للأداء

وحتى الثانية فهو لتقديم الطلبات تصطحب معه شهادة الجنسية

الإصلية وكتابتها.

وأضافت أن الشروط تتضمن أيضاً أن يكون سبق الحكم على

اللبناني بمقاعدة جنابه أو في جريمة مخلة بالشرف أو الإهانة ما

لم يكن رد إليه اعتباره داعية طالب الترشيح إلى تقديم للأداء

وحتى الثانية فهو لتقديم الطلبات تصطحب معه شهادة الجنسية

الإصلية وكتابتها.

وأضافت أن الشروط تتضمن أيضاً أن يكون سبق الحكم على

اللبناني بمقاعدة جنابه أو في جريمة مخلة بالشرف أو الإهانة ما

لم يكن رد إليه اعتباره داعية طالب الترشيح إلى تقديم للأداء

وحتى الثانية فهو لتقديم الطلبات تصطحب معه شهادة الجنسية

الإصلية وكتابتها.

وأضافت أن الشروط تتضمن أيضاً أن يكون سبق الحكم على

اللبناني بمقاعدة جنابه أو في جريمة مخلة بالشرف أو الإهانة ما

لم يكن رد إليه اعتباره داعية طالب الترشيح إلى تقديم للأداء

وحتى الثانية فهو لتقديم الطلبات تصطحب معه شهادة الجنسية

الإصلية وكتابتها.

وأضافت أن الشروط تتضمن أيضاً أن يكون سبق الحكم على

اللبناني بمقاعدة جنابه أو في جريمة مخلة بالشرف أو الإهانة ما

لم يكن رد إليه اعتباره داعية طالب الترشيح إلى تقديم للأداء

وحتى الثانية فهو لتقديم الطلبات تصطحب معه شهادة الجنسية

الإصلية وكتابتها.

وأضافت أن الشروط تتضمن أيضاً أن يكون سبق الحكم على

اللبناني بمقاعدة جنابه أو في جريمة مخلة بالشرف أو الإهانة ما

لم يكن رد إليه اعتباره داعية طالب الترشيح إلى تقديم للأداء

وحتى الثانية فهو لتقديم الطلبات تصطحب معه شهادة الجنسية

الإصلية وكتابتها.

وأضافت أن الشروط تتضمن أيضاً أن يكون سبق الحكم على

اللبناني بمقاعدة جنابه أو في جريمة مخلة بالشرف أو الإهانة ما

لم يكن رد إليه اعتباره داعية طالب الترشيح إلى تقديم للأداء

وحتى الثانية فهو لتقديم الطلبات تصطحب معه شهادة الجنسية

الإصلية وكتابتها.

وأضافت أن الشروط تتضمن أيضاً أن يكون سبق الحكم على

اللبناني بمقاعدة جنابه أو في جريمة مخلة بالشرف أو الإهانة ما

لم يكن رد إليه اعتباره داعية طالب الترشيح إلى تقديم للأداء

وحتى الثانية فهو لتقديم الطلبات تصطحب معه شهادة الجنسية

الإصلية وكتابتها.

وأضافت أن الشروط تتضمن أيضاً أن يكون سبق الحكم على

اللبناني بمقاعدة جنابه أو في جريمة مخلة بالشرف أو الإهانة ما

لم يكن رد إليه اعتباره داعية طالب الترشيح إلى تقديم للأداء

وحتى الثانية فهو لتقديم الطلبات تصطحب معه شهادة الجنسية

الإصلية وكتابتها.

وأضافت أن الشروط تتضمن أيضاً أن يكون سبق الحكم على

اللبناني بمقاعدة جنابه أو في جريمة مخلة بالشرف أو الإهانة ما

لم يكن رد إليه اعتباره داعية طالب الترشيح إلى تقديم للأداء

وحتى الثانية فهو لتقديم الطلبات تصطحب معه شهادة الجنسية

الإصلية وكتابتها.

وأضافت أن الشروط تتضمن أيضاً أن يكون سبق الحكم على

اللبناني بمقاعدة جنابه أو في جريمة مخلة بالشرف أو الإهانة ما

لم يكن رد إليه اعتباره داعية طالب الترشيح إلى تقديم للأداء

وحتى الثانية فهو لتقديم الطلبات تصطحب معه شهادة الجنسية

الإصلية وكتابتها.

وأضافت أن الشروط تتضمن أيضاً أن يكون سبق الحكم على

اللبناني بمقاعدة جنابه أو في جريمة مخلة بالشرف أو الإهانة ما

لم يكن رد إليه اعتباره داعية طالب الترشيح إلى تقديم للأداء

وحتى الثانية فهو لتقديم الطلبات تصطحب معه شهادة الجنسية

الإصلية وكتابتها.

وأضافت أن الشروط تتضمن أيضاً أن يكون سبق الحكم على

اللبناني بمقاعدة جنابه أو في جريمة مخلة بالشرف أو الإهانة ما